



Distr.: Limited
15 April 2000
ARABIC
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرميين

فيينا، ١٧-٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠

البند ٧ من جدول الأعمال
اعتماد تقرير المؤتمر

تقرير اللجنة الثانية

مقدمة

-١ أقرت الجمعية العامة في قرارها ١١٠/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ برنامج العمل الخاص بالمؤتمر العاشر، بما في ذلك عقد أربع حلقات عمل تقنية عن الموضوعات التالية:

- (أ) مكافحة الفساد;
- (ب) الجرائم المتصلة بشبكات الحواسيب؛
- (ج) مشاركة المجتمع المحلي في منع الجريمة؛
- (د) المرأة في نظام العدالة الجنائية.

-٢ وأوصت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر العاشر، في دورتها الثامنة، بأن تخصص حلقات العمل الأربع لللجنة الثانية. وشجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٢٥/٥٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، الدول وسائر الهيئات المعنية والأمين العام على العمل معاً لضمان تركيز حلقات العمل الأربع تركيزاً واضحاً على المسائل المعنية وتحقيق نتائج عملية، ودعت الحكومات المهمة إلى متابعتها بمشاريع أو أنشطة تعاون تقني ملموسة.

-٣ وانتخب المؤتمر العاشر بالتزكية، في جلسته العامة الأولى المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، السيد زليكو هورافيتش (كرواتيا) رئيساً للجنة الثانية. وانتخبت اللجنة الثانية بالتزكية، في جلستها الأولى المعقودة في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، السيد ماريانو سيفارديني (الأرجنتين) مقرراً. وانتخبت اللجنة بالتزكية، في جلستها الثالثة المعقودة في ١١ نيسان/أبريل ، السيد ووتر ميرس (هولندا) نائباً للرئيس.

-٤ وقررت اللجنة في جلستها الأولى أن يخصص الجزء الأول من كل دورة لعروض يقدمها المتحدثون حسب الترتيب الذي وضعه كل منظم وأن تخصص الساعة الأولى من كل جلسة لبيانات يقدمها ممثلو الدول المشاركة ولمناقشات بين المشاركين وأعضاء فريق الخبراء.